

Republic of Iraq
Ministry of Finance



جُمِيعُ مُوَلَّتِيَّةِ الْعَرَاقِ
وزَارَةُ اِمَامِ الْيَتَمِّ

الدائرة / القانونية / الوظيفة العامة

No.:
Date: / / 20

العدد: ٢٠٥٨/٦٧٣
التاريخ: ٢٠١٥/٨/٣

٦٥٧٥١

٢٠١٥/٨/٣

إلى / مجلس النواب
الوزارات كافة
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
الجهات غير المرتبطة بوزارة
المحكمة الاتحادية العليا
مجلس القضاء الأعلى
المحكمة الجنائية العليا
محكمة التمييز
جهاز المخابرات الوطني
هيئة الزراعة
 الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة
ديوان الرقابة المالية
البنك المركزي العراقي
أمانة بغداد
هيئة الإعلام والاتصالات
المجمع العلمي
بيت الحكومة
ديوان الوقف الشيعي
ديوان الوقف السني
ديوان أوقاف المسيحيين والديانات الأخرى
هيئة خدمات البيث والإرسال
هيئة الأوراق المالية
جهاز الأمن الوطني

م / قانون التعديل الأول لقانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢

إلحافاً بأعمالنا المرقم ١٥٢١٤ في ٢٠١٤/٢/٢٥

بناءً على ما جاء بكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم ق ٣٢٥١٥/٢١٥/٢٣ في ٢٠١٤/١٠/٢٣ ندرج في أدناه ضوابط تسهيل تنفيذ الفقرة (د) من البند (ثالثاً) من المادة (١) من القانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ قانون التعديل الأول لقانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ :-

١. أولاً. لا يسري تسرير الترقية الوارد في البند (د) من المادة (١) من القانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ على الحاصلين على شهادة الماجستير أو ما يعادلها فما فوق لكونها قد عولجت بنصوص قانونية نافذة.
- ثانياً. أن الموظف الحاصل على الشهادة قبل نفاذ القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ بعد مشمولًا بالتسرير ما دام قد حصل على الشهادة أثناء الخدمة.
- ثالثاً. يسري القانون المنكور على من حصل على شهادة أعلى لشهادة الخدمة على وفق الشروط المنكورة فيه ولا يسري على من حصل على شهادة مماثلة باختصاص آخر.



No.:
Date: / / 20

رابعاً. أن نص الفقرة (د) من البند (ثالثاً) من المادة (١) من القانون أعلاه قد جاء مطلقاً بخصوص الشهادة التي يحصل عليها الموظف أثناء الخدمة وبالتالي فإن الموظف الحاصل على شهادة الاعدادية بعد مشمولًا بالقانون المذكور شريطة توافر الشروط المطلوبة.

خامساً. أن من رغب بالحصول على الشهادة الاعلى التي حصل عليها أثناء الخدمة يستحق راتب الحد الادنى من الدرجة التي سكن فيها اعتباراً من تاريخ تخرجه [كما لو كان الموظف فـ ----- الدرجة (السابعة) المرحلة (الرابعة) وأحتسبت له الشهادة الاعلى فأنه يستحق راتب الدرجة (السابعة) المرحلة (الاولى)] ويعنح عنواناً وظيفياً لكل سنتين بعد توفره ضمن الملاك بدلاً عن (أربع سنوات) وعند وصول الموظف إلى الدرجة التي كان يشغلها فأنه يعامل معاملة أقرانه من ناحية العلوة والتترفيع.

سادساً. أن تكون الشهادة الدراسية الحاصل عليها الموظف أثناء الخدمة مترتبة بعدد ممانعة دائرة.

سابعاً. أن تزيل الدرجة والعنوان والراتب لمدن حصل على شهادة أعلى أثناء الخدمة كان تطبيقاً لأحكام البند (ثالثاً) د) من المادة (١) من القانون المذكور وللمبادئ العامة والقوانين الناظمة.

ثامناً. لا يترتب على إعادة تسكن الموظف الراغب في أحتساب شهادته الاعلى استرداد الفرق في الراتب والخصصات بين درجة السابقة ودرجة الحالية لكونه قد أستلمها وفقاً لأستحقاقه القانوني.

٣- أمثلة توضيحية :-

مثال على موظف يصل إلى الدرجة التي كان عليها بعد أحتساب الشهادة الاعلى.

موظف بعنوان (رئيس ملاحظون) في الدرجة (الخامسة) معين على شهادة (الاعدادية) يعمل في الدائرة القانونية حصل على شهادة (البكلوريوس في القانون) سنة ٢٠١٠ وقام طلباً لأحتساب الشهادة التي حصل عليها على أفتراض توفر جميع الشروط المنصوص عليها في القانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ فإن أحتساب تلك الشهادة يحتاج إلى إعادة تسكتنه ويكون كالتالي :-

أ. يسكن في الدرجة (السابعة) بعنوان (معاون قانوني) من تاريخ تخرجه في ٢٠١٠ على أن يمنع راتبها ومخصصاتها من تاريخ صدور الامر الاداري بالتسكين.

ب. عام ٢٠١٢ تسريح الترقية إلى عنوان (قانوني) في الدرجة (السادسة) على أن يجتاز دورة تدريبية لا تقل عن أسبوعين ويمنع راتبها ومخصصاتها من تاريخ صدور الامر الاداري بالترقية.

ج. عام ٢٠١٤ تسريح الترقية إلى عنوان (مشاور قانوني مساعد) في الدرجة (الخامسة) على أن يجتاز دورة تدريبية لا تقل عن أسبوعين ويمنع راتبها ومخصصاتها من تاريخ صدور الامر الاداري بالترقية.

ما دام الموظف في المثال أعلاه قد وصل إلى الدرجة التي كان عليها فأن ترقيه بعد ذلك يكون أسوة بأقرانه بعد توافر شروط الترقية المنصوص عليها بالمادة (٦) من قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ العدل.



No.:

Date: / / 20

مثال على موظف لم يصل إلى الدرجة التي كان عليها بعد أحتساب الشهادة الأعلى.
موظف بعنوان (رئيس ملاحظين) في الدرجة (الخامسة) معين على شهادة (الإعدادية) يعمل في الدائرة القانونية
حصل على شهادة (البكالوريوس في القانون) سنة ٢٠١٢ وقدم طلباً لأحتساب الشهادة الاعلى التي حصل
عليها. على افتراض توفر جميع الشروط المنصوص عليها في القانون (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ فإن أحتساب تلك الشهادة
بحاجة إلى إعادة تسكيته ويكون كالاتي :-

- أ. يسكن في الدرجة (السابعة) بعنوان (معاون قانوني) من تاريخ تخرجه في ٢٠١٢ على أن يمنع راتبها
ومخصصاتها من تاريخ صدور الأمر الإداري بالتسكين.
- ب. عام ٢٠١٤ تسريح الترقية إلى عنوان (قانوني) في الدرجة (الستة) على أن يجتاز دورة تدريبية لا تقل عن
 أسبوعين ويمنع راتبها ومخصصاتها من تاريخ صدور الأمر الإداري بالترقية.
- ج. عام ٢٠١٦ تسريح الترقية إلى عنوان (مشاور قانوني مساعد) في الدرجة (الخامسة) على أن يجتاز دورة تدريبية
لا تقل عن أسبوعين ويمنع راتبها ومخصصاتها من تاريخ صدور الأمر الإداري بالترقية.
وبعد عام ٢٠١٦ يكون ترقيه أسوة بأقرانه بعد توفر شروط الترقيه المنصوص عليها في المادة (٦) من قانون
رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ المعدل.

رجاءً للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير

هشيار زبياري
وزير المالية

٢٠١٥/٧/